

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٤٥ لسنة ٢٠٠٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٠٧ ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الثقافة ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه فيما تضمنه

من الاستيلاء مؤقتاً على العقار رقم ١١ شارع بيت القاضى - الجمالية - القاهرة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ ربيع الآخر سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٤ مايو سنة ٢٠٠٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف